

غريب الحديث لابن الجوزي

وقال الأزهري الأوسط هو المَحْفُوطُ وأَرَادَ ابنُ عُمَرَ أَنْ لَا يُضَحَّى بِأُضْحِيَّةٍ إِذَا لَمْ تُثْنِ فَإِذَا أَثْنَتْ فَقَدَّ أَسْنَتْ وَأَدْنَى الْأَسْنَانِ الْأَثْنَاءُ .

وفي الحديث لَا تَذْبَحُوا إِلَّا مَسْنَةً وهي مَا لَهَا سَنَتَانِ .
في الحديث سَنَّ الْخَمْرَ فِي الْبَطْحَاءِ أَي صَبَّهَا وَالسَّنَّ الصَّبُّ فِي سُهُولَةٍ .

وكانَ ابنُ عُمَرَ يَسْنُ الْمَاءَ عَلَى وَجْهِهِ وَلَا يَشْنُئُهُ وَالشَّنَّ تَفْرِيقُ الْمَاءِ .

ويقال سَنَّ عَلَيْهِ دِرْعَهُ وَلَا يُقَالُ شَنَّهُهَا .
وقال علي صَدَقَنِي سَنَّ بِكَرَّةٍ وَهَذَا مَثَلٌ يُضَرَّبُ لِلصَّادِقِ فِي خَيْرِهِ وَأَمْلُهُ أَنْ رَجُلًا سَاوَمَ بِبِكَرَةٍ أَرَادَ شِرَاءَهُ فَسَأَلَ الْبَائِعَ عَنْ سَنِّهِ فَأَخْبَرَهُ بِالْحَقِّ فَقَالَ الْمُشْتَرِي صَدَقَنِي سَنَّ بِكَرَّةٍ فَذَهَبَتْ مَثَلًا فِي الصَّدَقِ يَقُولُهُ الْإِنْسَانُ عَلَى نَفْسِهِ وَإِنْ كَانَ ضَارًّا .
وكانَ عُمَرُ لَا يُجِيرُ نِكَاحًا عَامَ سَنَةٍ يَقُولُ لَعَلَّ الصِّيْقَةَ تَحْمِلُهُمْ أَنْ يَنْكَحُوا غَيْرَ الْأَكْفَاءِ .

في الحديث فَأَصَابَتْ نَا سُنِّيَّةٌ حَمْرَاءُ هِيَ تَصْغِيرُ سَنَةٍ وَأَنْشَدَ مُعَاوِيَةَ .

إِذَا سَنِّي عَقْدَ شَيْءٍ تَيْسَّرَ أَي فَتَحَهُ .

قوله عَلَايَكُمْ بالسَّانَا وهو نَبَاتٌ لَهُ حِمْلٌ إِذَا يَبُسَ وَحَرَّ كَتَهُ الرِّيحُ سَمِعَتْ لَهُ رَجُلًا .

في صِفَةِ النَّسَاءِ عَلَى رُؤُسِهِنَّ كَأَسْنِمَةِ الْبُخْتِ وَذَلِكَ